

عمدة القاري

ما الإسلام الحديث ومنها ما قيل ما وجه تفسير الإيمان بأن تؤمن وفيه تعريف الشيء بنفسه وأجيب بأنه ليس تعريفاً بنفسه إذا المراد من المحدود الإيمان الشرعي ومن الحد الإيمان اللغوي أو المتضمن للاعتراف ولهذا عدى بالباء أي أن تصدق معترفاً بكذا ومنها ما قيل كيف بدأ جبريل عليه السلام بالسؤال قبل السلام وأجيب بأنه يحتمل أن يكون ذلك مبالغة في التعمية لأمره أو ليبين أن ذلك غير واجب أو سلم فلم ينقله الراوي قلت الأولان ضعيفان والاعتماد على الثالث لأنه ثبت في رواية أبي فروة بعد قوله كأن ثيابه لم يمسه دنس حتى سلم من طرف البساط فقال السلام عليك يا محمد فرد عليه السلام قال أدنو يا محمد قال أدن فما زال يقول أدنو مراراً ويقول أدن ونحوه في رواية عطاء عن ابن عمر Bهما لكن قال السلام عليك يا رسول الله وفي رواية يا رسول الله أدنو فقال أدن ولم يذكر السلام فاختلفت الرواية هل قال يا محمد أو قال يا رسول الله وهل سلم أولاً وطريق التوفيق أن رواية من قال سلم مقدمة على رواية من سكت عنه أو أنه قال أولاً يا محمد كما كان الأعراب يقولون قصداً للتعمية ثم خاطبه بعد ذلك بقوله يا رسول الله ووقع عند القرطبي أنه قال السلام عليكم يا محمد واستنبط من هذا أنه يستحب للدخول أن يعمم بالسلام ثم يخصص من يريد تخصيصه ومنها ما قيل لم قدم السؤال عن الإيمان وأجيب بأنه الأصل وثني بالإسلام فإنه يظهر به تصديق الدعوى وثلث بالإحسان لأنه متعلق بهما وقد وقع في رواية عمارة بن القعقاع بدأ بالإسلام وثني بالإيمان وقالوا إنما بدأ بالإسلام لأنه بالأمر الظاهر ثم بالإيمان لأنه بالأمر الباطن ورجح الطيبي هذا وقال لما فيه من الترقى ووقع في رواية مطر الوراق بدأ بالإسلام وثني بالإحسان وثلث بالإيمان ويمكن أن يقال عنا أن الإحسان هو الإخلاص كما ذكرنا فكما أن محله القلب فكذلك ذكر في القلب والحق أن هذا التقديم والتأخير من الرواة والله تعالى أعلم ومنها ما قيل أن السؤال عن ماهية الإيمان لأنه سأله بكلمة ما ولا يسأل بها إلا عن الماهية وماهية الإيمان التصديق والجواب غير مطابق وأجيب بأنه عليه السلام علم منه إنه إنما سأله عن متعلقات الإيمان إذ لو كان سؤاله عن حقيقته لكان جوابه التصديق وقال الطيبي قوله أن تؤمن بالله يوهم التكرار وليس كذلك فإنه يتضمن معنى أن تعترف ولهذا عداه بالباء وقال بعضهم والتصديق أيضاً يعدي بالباء فلا يحتاج إلى دعوى التضمن قلت الطيبي ادعى تضمين الإيمان معنى الاعتراف وكون التصديق يتعدى بالباء لا يمنع دعوى تضمين الإيمان معنى الاعتراف حتى يقال لا يحتاج إلى دعوى التضمن ومنها ما قيل الإيمان بالكتب أيضاً واجب ولم تركه وأجيب بأن الإيمان بالرسول مستلزم للإيمان بما أنزل عليهم على أنه مذكور في رواية الأصيلي ههنا

كما ذكرناه ومنها ما قيل لم كرر لفظ تؤمن في قوله وتؤمن بالبعث وأجيب بأنه نوع آخر من المؤمن به لأن البعث سيوجد فيما بعد واخواته موجودة الآن ومنها ما قيل ظاهر الحديث يدل على أن الإيمان لا يتم إلا على من صدق بجميع ما ذكر فما بال الفقهاء يكتفون بإطلاق الإيمان على من آمن بالله ورسوله وأجيب بأن الإيمان برسوله هو الإيمان به وبما جاء به من ربه فيدخل جميع ذلك تحت ذلك ومنها ما قيل أن المراد من قوله (أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً) إن كان معرفة الله تعالى وتوحيده فلا يحتاج إلى قوله (ولا تشرك به شيئاً) وإن كان المراد الطاعة مطلقاً فيدخل فيها جميع الوظائف وما الفائدة بعد ذلك في ذكر الصلاة والصوم وأجيب بأن المراد النطق بالشهادتين صرح بذلك في حديث عمر B قال الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ولما عبر الراوي عن ذلك بالعبادة احتيج أن يوضح ذلك بقوله ولا تشرك به شيئاً ولم يحتج إليه من باب عطف الخاص على العام ومنها ما قيل أن السؤال عن الإسلام عام والجواب خاص لقوله أن تعبد الله وكذا قوله في الإيمان أن تؤمن وفي الإحسان أن تعبد وأجيب بأنه ليس المراد بمخاطبة الأفراد اختصاصه بذلك بل المراد تعليم السامعين الحكم في حقهم وحق من تخاف عنهم وقد بين ذلك بقوله في آخر الحديث يعلم الناس دينهم ومنها ما قيل لم لم يذكر الحج وأجيب بأنه فرض حينئذ ويرد هذا ما رواه ابن منده في كتاب الإيمان بإسناده الذي هو على شرط مسلم من طريق سليمان التيمي من حديث عمر B أنه أوله أن رجلاً في آخر عمر النبي جاء إلى